

والتاجر إلى تجارته وهكذا ويؤتى بطائفة أخرى بدلها حتى تصير الرعية كلها جندا قادرة على المطالبة والمدافعة متى احتاجت إلى ذلك ثم من استوفى مدة خدمته بقي معدودا في صنف الرديف سبع سنين أخرى ومعنى الرديف أنهم يكونون عدة للدولة متى احتاجت إليهم في نازلة عظيمة أو حرب عامة مثل ما يكون بين الأجناس فإذا انسلخت السبع سنين فهو حر دائما وأبدا فلا يضرب عليه بعث ولا يكلف بغزو إلا أن يشاء فجملة مدة الخدمة العسكرية بين أصلية ورديفية اثنتا عشرة سنة وشرط المستخدمين في العسكر أن يكونوا في سن العشرين إلى خمس وعشرين سنة فمن زاد على ذلك أو نقص لا تقبله الدولة لينضبط الأمر وإن اُصطلح على أقل من ذلك أو أكثر فلا بأس فإذا أريد إعمال القرعة بينهم وذلك عند رأس خمس سنين كما قلنا اجتمع كل من هو في ذلك السن من أهل الناحية مثل مراكش وأعمالها وفاس وأعمالها والعدوتين وأعمالهما في يوم معلوم من السنة لا يتقدم ولا يتأخر فيحضر نائب السلطان ويحضر القاضي والشهود وتكتب بطائق على عدد رؤوس الحاضرين فلان بن فلان الفلاني سنة كذا فإذا اجتمع لنا من البطائق مائة ونحن غرضنا استخدام خمسين مثلا أخذنا تلك البطائق واحدة واحدة حتى نستوفي الخمسين ثم نفتحها فمن عثرنا عليه فيها فهو عسكري في تلك المدة ومن أخطأته القرعة ذهب إلى حال سبيله لكنه إن جاوز سن العسكرية الذي هو خمس وعشرون سنة ولم تصبه القرعة فهو في صنف الرديف إلى سبع سنين كما قلنا والذين أصابتهم القرعة وأثبتوا في الديوان يرخص لهم في الذهاب إلى محالهم عشرين يوما لقضاء أوطارهم ثم يحضرون بعدها إلى القشلة ومن تخلف عن حضور هذا الجمع بدون عذر مقبول يثبت في الديوان بلا قرعة ويسقط من أصل العدد المطلوب ولا تقبل فيه شفاعاة ولا فداء ومن ليس له إلا ابن واحد من رجل كبير أو امرأة أرملة أو نحو ذلك ولا كافي له سواه فإنه يسرح له لئلا يضيع لكن بعد حضور الجمع وإثبات ما ادعاه ومن له ولدان وأصابتهم معا القرعة فيمسك واحد ويسرح له الآخر ومن له أربعة أو خمسة وأصابت القرعة منهم ثلاثة